

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تفويض السادة المحافظون كل فى نطاق محافظته فى اختصاصات

وزير الزراعة المنصوص عليها فى المواد (١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٧) من قانون الزراعة

معدلاً بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ والقانون رقم ٢ لسنة ١٩٨٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٢/١/٢٠٠٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين اباطة